ثم قالت لا افضح قومي سائر اليوم) اي جميع ايام الشهر او فيما بقي منه الايام بالاعراض عنه
اللعان والرجوع الى تصديق الزوج واريد باليوم الجنس ولذلك اجراه مجرى العام
(فمضت) اي في تمام اللعان (فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابصروها فان جاءت به) اي الولد
(اكحل العينين) اي شديد سواد جفونهما خلقة من غير كحل (سابغ الأليتين) اي غليظهما
(خدلج الساقين) عظيمهما (فهو لشريك بن سحماء فجاءت به كذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم
لولا ما مضى من كتاب الله) في آية اللعان (لكان لي ولها شأن) اي لاقمت الحد عليها
وفي ذكر الشأن وتنكيره تهويل عظيم لما كان يفعل بها

٧٤٢٢ لا اجر له ... عن ابي موسى
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الذي يعتق جاريته ثم يتزوجها له اجران) قال النووي سبق
شرحه في الايمان واعاده هنا تنبيها على ان النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك في صفية لانه
الفضيلة

٧٤٢٣ له اجران اجر القرابة واجر الصدقة خ عن زينب امرأة عبد الله بن مسعود
قالت كنت في المسجد) قال القسطلاني النبوي فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال) يا معشر
النساء (تصدقن ولو من حليكن) وكانت زينب تنفق على) زوجها (عبد الله
ابن مسعود (وايتام في حجرها فقالت لعبد الله) زوجها (سل رسول الله صلى الله
عليه وسلم أيجزي) وفي رواية أيجزئ اي هل يكفي (عني ان انفق عليك
وعلى ايتامي في حجري من الصدقة فقال) ابن مسعود (سلي انت رسول الله صلى الله
عليه وسلم) قالت زينب (فانطلقت الى النبي) وفي رواية الى رسول الله
(صلى الله عليه وسلم فوجدت امرأة من الانصار على الباب حاجتها مثل حاجتي
فمر علينا بلال) المؤذن (فقلنا) له (سل النبي صلى الله عليه وسلم أيجزي
عني ان انفق على زوجي وايتام لي في حجري وقلنا لا تخبر بنا) فدخل) بلال
على رسول الله صلى الله عليه وسلم (فسأله) عن ذلك (فقال) عليه الصلاة والسلام (من هما
المرأتان (قال) بلال زينب لاحداهما لعجزه عليه بطلب السؤال عليه الصلاة
والسلام عن ... زينب قال عليه الصلاة والسلام (اي الزيانب) اي اي زينب
منهن (قال) بلال زينب (امرأة عبد الله) بن مسعود والتي عن الاخرى (قال) عليه
الصلاة والسلام (نعم) تجزي عنها (ولها اجران اجر القرابة) اي صلة الرحم
(واجر الصدقة) اي ثوابها واخرجه مسلم في الزكاة والنسائي في عشرة النساء

وابن ماجه في الزكاة

٧٤٢٤ ليأتين هذا الحجر يوم القيامة له عينان يبصر بهما ولسان ينطق به يشهد على من استلمه
بحق ك هب عن ابن عباس) واسناده حسن
ليأتين) اللام جواب القسم المحذوف (هذا الحجر) قال المناوي لذا في نسخ الكتاب والذي
رأيته في الاصول الحرف (يشهد لمن استلمه بحق و على من استلمه بغير حق) وقال الغني
فعلم بحق بانه لا يكون مرائيا ونحوه

٧٤٢٥ ليأتين على القاضي العدل يوم القيامة ساعة يتمنى انه لم يقض بين اثنين
في تمرة قط حم عن عائشة) واسناده حسن
يتمنى) من هول الحساب (في تمرة قط) قال المناوي وفي رواية (في ثمرة في عمره)
ومقصود الحديث التحذير من تولية القضاء ما لم يتعين عليه فانه تعين عليه
بانه لم يوجد في القطر من يصلح غيره وجب عليه قبوله

٧٤٢٦ ليأتين على الناس زمان يكذب فيه الصادق ويصدق فيه الكاذب ويخون
فيه الامين ويؤتمن الخؤون ويشهد المرء ولم يستشهد ويحلف ولم يستحلف
ويكون اسعد الناس بالدنيا لكع ابن لكع لا يؤمن بالله ورسوله طب عن ام سلمة) واسناده حسن
ويؤتمن) فيه (الخؤون) بصيغة للفاعل والمفعول قال المناوي اللكع
اصله العبيد ثم استعمل في الحمق والذم واكثر ما يقع في النداء وهو اللئيم او
الوسخ وظاهر الحديث انه الكافر

٧٤٢٧ ليأتين على الناس زمان يطوف الرجل فيه بالصدقة من الذهب ثم لا يجد
احدا يأخذها منه ويرى الرجل الواحد يتبعه اربعون امرأة يلذن به من
قلة الرجال وكثرة النساء ق عن ابي موسى) الاشعري
يأخذها منه) لكثرة المال واستغناء الناس او لكثرة الفتن والهرج وشغل كل واحد
بنفسه قال العلقمي والظاهر ان ذلك يقع في زمن كثرة المال وفيضه
ووجه الشاعر كما قال ابن بطال وقال ابن التين انما يقع ذلك بعد نزول
عيسى عليه السلام حين تخرج الارض بركاتها حتى تشبع الرمانة اهل البيت
ولا يبقى في الارض كافر (يلذن به) لقضاء حوائجهن وقال الحفني لقضاء وطرهن

٧٤٢٨ ليأتين على الناس زمان لا يبالي الرجل فيه بما أخذ المال أمن حلال أم
من حرام حم خ ن عن أبي هريرة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)